رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الطهارة

إذا توضأت ولم ينشف الماء وأخرجت ريحاً، هل أبقى على طهارتي ؟ || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بالاجماع ان وضوءك باطل من احدث اثناء وضوءه لو كان ان شاء الله الموت قطر لو كان الماء يتقاطر من جسدك واحدثت فوضوؤك باطل بالاجماع الاجماع باطل متى ما خرجت هذه الريح بطل - 00:00:00

بطل الوضوء سواء نشف العضو او لم ينشف. ومتى ما خرج الريح يلزمك ان تعيد الوضوء من جديد وان تغسل وجهك ويديك وتمسح رأسك وتغسل رجليك على ما امر الله عز وجل وما به رسولنا صلى الله عليه وسلم. فخروج خروج الريح - 00:00:17

والاعضاء لم تنشف يبطلها ولا فرق نشفت او لم تنشف بل لو خرجت الريح وانت تغسل يديك قل يلزمك اي شيء ان تعيد غسل الوجه ان تعيد غسل الوجه بالاتفاق باتفاق اهل العلم ولا خلاف العلم في ذلك. نعم - 00:00:36